زواج المسلم من كتابية

يصح للمسلم ان يتزوج من كتابية ولا يصح زواج المسلمة من غير المسلم

ومن اثار زواج المسلم من كتابية ما يلي .

1. لا توارث بين الزوجين لان اختلاف الدين مانع من موانع الارث الا ان كل واحد منهما له الحق في ان يهب الاخر ما يشاء من الاموال في حياته.
2. الاولاد مسلمون تبعا لابيهم.